

لبيع له الرهن (الرجوع)

وهو (له) سيرنا مجرعه (اله) وقوم

الرجوع على ما وقع لنا من تعلم عقاب لا يمان. وما نحن من هو اذ يخ
 البعض وما مناه **والفصل الثاني** في سيرنا مجرعه قبل
 الوفاة لا نشروا الجان. رعي: اله والحسابه الذي تلالا با نواره
 وجوده في حجات التون والزمان. **ويجوز** بهما من الله تعالى
 علينا بقراءة شرح العلامة **سير** اي غير الله مجر السوي على
 مفعولاته. وارتعنا بفضله في ما ذكرنا من حجاته العينا، رجعا
 مهورا من شريفه الجوايز. وذلنا مشهورا في تفسير العرايم. وروضا
 غرقت في اقبانه البلايل والفتايم. **وذكر** الاضاء للعبارة بما كان
 الررايم. لكنه في حيل من مهمات نكاح لطيفة في قصة. واهمات
 مباحث شرعية ايقنه. وابتداء اسئلة واجوبة ربما تعارضت على
 ذهن من هو معالج من البتة. وارتقت ان نالها ابره المتعلمين
فما كان ان اشرح المتش شرحا وجيزا على طريقة المرح مقصرا
 فيه على ايفاح معانيه. وحل العاطف ومبانيه. يكون والا اختصار
 لشرح المصنف ومقرنة للبتة في يعرفه. وشه من قبله. ليتم نوا
 وتتم ايداع الواصية. واله استل العصة عن الزيج والزلال. و
 والحكمة من الخطا والخطل. وان كانت اسئلة افلاخ عن مرادهم
 اوزلت ردا على الافراج في مساره. **فا** عتقاد في سيرنا اسعة مجر

خالق العوالم وبارها. وما توفيق كما باله عليه نور له (اله) انهم
 وما انال شرع بهما رعي. وامره الوجوه اله ما فنصرت **والفصل**
 مستعينا بالله تعالى لما سميت طاعة المولود الي بيان افعال الخيرات
 من جهة الاضاح موقفة على حروف المعجم ضرورة توفيقه من جهة الخ
 على حروفه سماي صدر بتعريفه تعلق الخ فقال **الحكم** بهم بسكون يرف
 بانه اثباتا بشر الممره مصررا اثبات الشبه جعله ثانيا وبارها ان اثباتا
 يكون يعني الجنس ايضا ويحتسب في العرومان مغالته بالنعيم ما تعنا
 غريبة تعين العناله الا لا يغاب يقابل بالسلب يعني ان مختلف الخ
 الشا لا قسامه ثوابيات امر لا مركبات الخروث للتعامل بجر تصور
 معناه بانه الوجوه ما يقع على **او** نعيمه اي نعيم امر عن امر بقى الخروث
 مجزبه فرمه جل وعلا واد هذا التقسيم لا للترجيد ولا لضعف اجرا لها
 في الخرو **وبفسح** الخ الحرف بانه اثبات امر ونعيمه **الثلاثة افسح**
 اي بنوع التي ثلاثة انواع **شرعي** ونوع **عاطفي** ونوع **عقلي** نسبة
 الي الشرع والعادة والاعتق والمفصولة بها تعنا بالذات انما هو الاخر كان
 منه تسمي اكل من العرف فما سببا ان شاء الله تعالى. واولا الاولين
 تشيلا للعبارة واستيعابا للتقسيم مثل من مره الثلاثة اما ضروري وهو ما
 يبرر ثبوته او نعيمه بلا تامل او نظري وهو ما لا يبرر عا كما لا بالاعمال
والحاصل خمسة اقسام ما تحت الشرعي الضروري لقولنا الطاعة واجبة
 والنظري لقولنا اقتضا الطاعة من فن الطاعة كما يجوز انكاره لاول بوجبه
 الاخر بخلاف الثاني ومثال العادي الضروري التارخفة والنظري الخيز

Copyright © King Saud University

خالق